

هل أجهر بصلاتي إذا كنت أقضي مافاتني من صلاة الجماعة وأتى شخص ليأتم بي؟ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

ذهبت الى المسجد لاداء صلاة العشاء فوجدت الامام قد انتهى من الركعتين الاوليين فاكملت معهم ما تبقى من الصلاة وعندما سلم الامام وقفت لاقضي ما فاتني فجاء شخص اخر لكي يأتم بي ولمس كتفي منبها الى ذلك فهل يصح اهتمامه بي؟ وهل - 00:00:00 علي ان اجهر بالقراءة ام اسر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الجواب اولاً ان اقتداه بك صحيح. ثانياً ان ما ادركته من الصلاة مع الامام هو اول صلاتك. وما تقضيه - 00:00:20 واخرها وعلى هذا الاساس فانك لا تجهر بالقراءة فيما تقضيه من الركعتين او فيما تقضيه من من فاتك مع الامام لكن على سبيل الفرض لو انك ادركت معه الركعة الاولى من صلاة العشاء فحينئذ فاتك ثلاث ركعات - 00:00:40 ستكون قد ادركت ركعة وتجهر بالقراءة بالركعة الثانية. وتسر بالثالثة والرابعة. وكون وكون الذي يقتدي وكون الذي يقتدي بك ويصلي معك لا اثر له بالنسبة لاسرارك. فلا تجهر انت بالقراءة من - 00:01:00 من اجل ان صلاته معك بالنسبة لك هي اخر صلاتك وبالنسبة له هي اول صلاته لانه تابع لك ولست تابعا له وبالله التوفيق. بالنسبة للتكبيرات وقوله سمع الله لمن حمده عليه ان يرفع صوته بها. اما مسألة التكبير - 00:01:20 وما الى ذلك نعم يقول يجهر بها من اجل ان يسمع الشخص الذي يقتدي به لانه تحول من كونه منفرد من كون منفردا الى كونه اماما. نعم. سؤاله الثاني يقول هل يكفي غسل الجسم بكامله سواء للنظافة او من الحدث الاكبر عن الوضوء - 00:01:40 لا يكفي؟ اه الجواب اذا غسل جميع جسمه بخاصة اعضاء الوضوء وكان تغسيله لها مرتبا كترتيب الوضوء فانه يجزئه عن الوضوء والغسل. والاخذ بهذا فيه خروج من الخلاف واحتياط لهذه العبادة - 00:02:00 والا فان فيه من اهل العلم من يرى ان هذا الغسل يكفي عن الغسل والوضوء ولو لم يكن مرتبا ولكن الاخذ القول الاول كما سبق فيه احتياط وبراءة للذمة وخروج من الخلاف وبالله التوفيق - 00:02:20